

الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات

قرار رقم : ٢٠٧

تاريخ : ٢٠٢٤/١٢/٢٥

## شعار بنشر قرار

### إلغاء مناقصة عمومية

الموضوع : نتيجة مناقصة العمومية لتلزيم مواد غذائية لإعاشه السجناء (غب الطلب)

المرجع : الصفقة المعن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٤/١٧٥١ تاريخ

٢٠٢٤/١١/٢٦

- في تمام الساعة ١٠:٠٠ من يوم الاربعاء الواقع في ٢٠٢٥/٢/١٢ اجتمعت لجنة التلزيم المشكّلة بمحض وجوب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٤١١٠٥ تاريخ ٢٠٢٤/٩/١٠ ؛
- استلمت لجنة التلزيم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٤/٨٨ تاريخ ٢٠٢٥/٢/١٢ وتبيّن أنه تقدم لهذا التلزيم ٢/ عرضي أسعار.
- قامت لجنة التلزيم بتدقيق مستندات الغلاف الأول لكل عارض على حدى ، وقد تم رفض عرضي الأسعار من الناحية الإدارية ، واعيد كامل الملف للإدارة لإجراء المقتضى القانوني المناسب.
- بعد إطلاع السيد وزير الداخلية والبلديات على ملف التلزيم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قرر إلغاء التلزيم ، كما تم تحرير كتابي ضمان العرضين المقدمين إلى المتعهدين.
- يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

٣٥٨٤  
كتور

٢٠٢٥ آذار ٢٠

وزير الداخلية والبلديات

أحمد الحجار

